

الدرس 52 / شرح صحيح مسلم / كتاب الحيض / من (باب الدليل على أن المسلم لا ينجس) إلى (باب ما يقول....)

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع الحاضرين.

بوب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب الدليل على ان المسلم - 00:00:00

الا ينجس؟ حدثني زهير ابن حرب حدثنا يحيى يعني ابن سعيد قال حميد حدثنا وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة واللفظ له حدثنا اسماعيل ابن علية عن حميد الطويل عن ابي رافع عن ابي هريرة انه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق لقيه النبي -

00:00:20

الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل بذهب فاغتسل فتفقده النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال اين كنت يا

ابا هريرة؟ قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل - 00:00:40

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله ان المؤمن لا ينجس وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا وكيع حدثنا

وكيع عن مصعب عن واصل عن ابي وائل - 00:01:00

عن حديبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاده عنه فاغتسل ثم جاء فقال كنت جنوبا قال ان المسلم لا ينجس

باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها. حدثنا ابو بكر محمد بن العلاء - 00:01:18

إبراهيم ابن موسى قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن خالد ابن سلمة عن الباهي عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه. باب جواز اكل المحدث الطعام. وانه لا كراهة في ذلك وان - 00:01:38

وليس على الفور حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وابو الربيع الزهراني قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد وقال ابو الرمي حدثنا حماد عن

عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فاتي بطعام - 00:01:58

كروا لهم وضوء وضوء. فقال اريد ان اصلي فاتوضأ وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو عن سعيد

ابن الحويرث سمعته ابن عباس يقول كنا عند النبي - 00:02:18

صلى الله عليه وسلم فجاء من الغائط واوتي بطعام فقيل له الا توضأ؟ قال لم؟ اوصلني فاتوضأ وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا

محمد ابن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن ابي عن سعيد ابن الحويرث مولى مولى السائل - 00:02:34

انه سمع عبدالله بن عباس قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغائب فلما جاء قدم له فقيل يا رسول الله الا توضأ؟ قال لما

اني الصلاة؟ وحدثني محمد ابن عمرو ابن عباد ابن جبلة - 00:02:54

حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال حدثنا سعيد بن الحويرث انه سمع ابن عباس يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته

من الخلاء فاقرب اليه طعام. فاكل ولم يمس ماء. قال وزادني عمرو ابن ذي - 00:03:14

سعيد من الحويرث ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له انك لم توضأ قال ما اردت صلاة فاتوضأ وزعم عمرو انه سمع من سعيد بن

الحويرث باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا حماد بن زيد وقال يحيى - 00:03:34

اخبرناه شيء كلاهما عن عبد العزيز ابن صهيب عن انس في حديث حماد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل خلا وفي

حديث وشيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الكنيف قال اللهم اني اعوذ - 00:03:54

وبك من الخبز والخبث. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل وهو ابن علية عن العزيز بهذا الاسناد وقال اعوذ بالله من الخبث والخبائث. باب الدليل على ان نوم الجالس لا ينقض الوضوء. حدث - [00:04:14](#)

زعير بن حرب حدثنا اسماعيل بن علية وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث كلاهما عن عبد العزيز أن أنسا قال اقيمت الصلاة ورسول الله اقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:34](#)

نجي لرجل وفي حديث عبد الوارث ونبي الله صلى الله عليه وسلم يناجي الرجل فما قام الى الصلاة حتى القوم حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا به حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب سمع انس بن مالك قال اقيمت الصلاة - [00:04:53](#)

آ قال اقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا فلم يزل يناجيه حتى نام اصحابه ثم جاء فصلى بهم وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد وهو ابن الحارث حدثنا شعبة عن قتادة قال - [00:05:13](#)

سمعت انس يقول كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤون قال قلت سمعته من انس قال اي والله. حدثني احمد بن سعيد حدثني احمد بن سعيد بن صخري - [00:05:33](#)

الدارمي حدثنا حبان حدثنا حماد عن ثابت على انس انه قال اقيمت صلاة العشاء. فقال رجل لي حاجة فقام النبي صلى الله عليه وسلم حتى نام القوم. او بعض القوم ثم صلوا - [00:05:53](#)

بسم الله الرحمن الرحيم لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. ما يقول الامام مسلم رحمه الله تعالى حدثنا زهير بن الحرب قال حدثني يحيى بن سعيد قال اخبرنا قال حميد حدثنا وحاوي حدثنا بشيبة قال حدثنا اسماعيل - [00:06:15](#)

عن حميد عن ابي رافع عن ابي هريرة انه لقي وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فان سلف ذهب واغتسل تفقده وسلم لما جاء ذكر له ذلك فقال اني كنت جنبا. قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس. وساق ايضا من طريق مسعى - [00:06:39](#)

واصل دوائر الحذيفة بمعناه فقال بمعناه قال ان المسلم لا ينجس. اما هذا الباب بوب عليه النوم هذا الحديث بنوه على هذين الحديثين بقوله ان المسلم لا ينجس. النجاسة نجاستان - [00:06:59](#)

نجاسة حسية ونجاسة معنوية. والذي نفاهنا النبي صلى الله عليه وسلم النجاسة المعنوية. فالمؤمن المسلم لا ينجسان من جهة معنى النجاسة وهي الكفر والشرك. كما جاء مسلما وما دام مسلما وما دام صالحا - [00:07:16](#)

فانه يبقى على طهارته حتى يبدل او يرتد نسأل الله العافية والسلامة فالحق يقول انما المشركون ليسر اما النجاسة الحسية التي تتعلق بالوصف من بول او غائط او حدث فان المسلم يعتريه - [00:07:36](#)

النجاسة كما تعتري غيره. فقد تقع النجاسة على المسلم. وقد يقع البول على المسلم والغائط ولكن لا يسمى مع هذا انه نجس وان عندما يقال له احدث حدث يمنعه من الصلاة فالنجاسة الحسية هي وصف طارئ وصف طارئ يمنع المسلم من الصلاة او يمنع - [00:07:56](#)

المسلم مما يستوجب الطهارة. لكن لا نحكم عليه بانه نجس. لان النجاسة المراد بها النجاسة الدائمة المعنوية التي لا تزول. وهذا الحكم يتعلق بمن يتعلق بالكافر والمشرک. حديث ابي رافع الذي ذكره هنا هذا الحديث - [00:08:16](#)

المشهور في نسخ المسلم انه من طريق حميد عن ابي رافع عن ابي هريرة. وقد اخرج الحفاظ كالبخاري اخرج البخاري وغيره واكثر وكل الرواة فانه يرويه من طريق حميد عن بكر ابن عبد الله المزني عن ابي رافع عن ابي هريرة وهذا هو المحفوظ - [00:08:36](#)

وقد جاء في بعض النسخ المغاربة لصحيح مسلم انه ذكر حميد عن عن بكر المزني عن ابي رافع عن ابي هريرة فنقول في هذه النسخة التي بين ايدينا وبهذا الاسناد فيه انقطاع فيه علة وعلة الانقطاع بين حميد وبين ابي رافع فحميد لم يسمع هذا الحديث - [00:08:56](#)

من ابي هريرة وانما الواسطة بينهما هو ذات ابن عبد الله المزني. وعلى هذا نقول حديث صحيح الحديث صحيح من جهة متنه ومن جهة وصله فقد وصل البخاري ورواه عن طريق حميد عن بكر عن ابي رافع عن ابي هريرة فلا علة فيه من جهة اصله ومن جهة متنه.

في انقطاع فانكم ان لم يسمعه من ابي رافع. وقد جاء ايضا من طريق ابي وائل عن حذيفة ان المسلم لا يجوز فالحل صحيح واسنادا وفيه ان المسلم لا يسمى نجسا ولا يحكم عليه بالنجاسة وانما اذا احدث يسمى محدث على غير - 00:09:36

وعلى غير الوضوء اه لحدثه. اما الوصف الذي بالنجاسة التي هي وصفية فانها تلحق المسلم النجاسة الوصفية التي هي تتعلق حدث الحق ويسمى انه محدث عليه نجاسة اختلط به النجاسة لكن لا يسمى نجسا ما دام الاسلام والايمان - 00:09:56

وملازمان له. ذكر ايضا مسألة اخرى وهي مسألة ذكر الله عز وجل حال الجلالة اه بالاتفاق انه يجوز له ان يذكر الله سبحانه وتعالى. وليس لهذه المسألة خلاف لقول عائشة كاذب يذكر الله على كل - 00:10:16

احيانه وانما وقع الخلاف بين العلم في مسألة قراءة القرآن للجنب قراءة القرآن للجنب. فذهب جماهير اهل العلم لان الجنب يمنع من قراءة القرآن لان الجنب يمنع من قراءة القرآن. واجاز بعضهم ان الجنب ان يقرأ القرآن نقل - 00:10:36

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وعن سعيد وعن حسن وقال بجمع المتأخرين والصحيح في هذه المسألة الصحيح ان الذكر وهو ذكر الله والتسبيح والتحميد. فانه يجوز من يذكر الله على يذكر الله ولو كان على جنابة. اما قراءة القرآن - 00:10:56

فالصحيح انه لا يبدأ القراءة من جهة ان يقرأ قرآن ويبدأ القراءة فانه ليفهم انه يمنع من ذلك. واما ان يقرأ ما يناسب اه وقت كان يذكر ان يكون عند لومه فيحتاج ان يقرأ اية الكرسي او يقرأ خواتم سورة البقرة في ليلة لتكفيه وما يشاء يخلق - 00:11:16

لا حرج في ذلك. فيجوز للجنب ان يقرأ من القرآن ورده. ما يتعلق بذكر الصباح والمساء او باذكار النوم. فلا بأس بذلك واما ان يبدأ انشاء قراءة القرآن متعبدا بالقراءة دون ان يكون لها سبب. الصحيح انه يمنع منه. وليس في هذا الباب حديث صحيح - 00:11:38

النبي صلى الله عليه وسلم في منع الجهد من قراءة القرآن الا ما جاء عليه رضي الله تعالى عنه انه قال لا يقرأ الجنوب ولا حرف من القرآن ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه واما احاديث لا احل لا يقرأ من الجنب ولا يحان شيء من القرآن فهي احاديث منكرة وضعيفة

عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:58

ولا يصح في نهى الحائض ولا الجنب اه حديث منعهما من قراءة من قراءة القرآن. اه قال بعد ذلك اذا ذكر هذا ليبين انه يجوز للجنب ان يذكر الله على كل احيانه. ذكر في هذا الباب حديث ابي زائدة ويحيى ابن زكريا ابن ابي زائد عن ابيه عن خالد ابن سلمة عن البهي

- 00:12:18

العروة ابن الزبير عن عائشة قال كان يذكر الله على كل احيانه ولا شك ان القرآن ايضا من ذكر الله بل هو افضل الذكر بل هو افضل الذكر لكن في عموم قول الصحابي قول ما ذهب اليه عامة الصحابة وقول عمر وعلي وقول عامة الفقهاء ان القرآن نحمل الذكرى هنا

على - 00:12:38

غير على غير القرآن يكون انه يذكر الله عز وجل حال فالذكر المطلق الذي هو التسبيح والتحميد والتكبير وايضا شابه ذلك واما قراءة القرآن فمن كمال من كمال تعظيم الله وتعظيم كلامه ان لا يقرأه الا وهو على طهارة كاملة - 00:12:58

الا اذا احتاج الى ذلك كورد يقرأه عند نومه من اذكار النوم كقراءة الكرسي والمعوذات والاخلاص فلا حرج في ذلك. قوله باب جواز المحدث هذا قول باب جوازك محدث الطعام. اي انه يجوز للمحدث ان يأكل الطعام حال حدثه. وهذا - 00:13:18

اتفاق انه يجوز للمحدث ان يطعم او يشرب وان ينام وهو محدث. الا ان الافضل ان يكون المسلم دائما على طهارة كاملة هذا هو الافضل في المسلم ان يحافظ على الوضوء ان يكون على طاعة كاملة لانه يحتاج الى ان يذكر الله ويكره المسلم كما قال كما قال

اسمي كرهت ان اذكر الله على غيبي - 00:13:40

على غير طهارة فالكمال ان يذكر الله دائما على طهارة فيؤتى السنة والافضل ان يكون مسلم دايم على وضوء حتى يذكر الله على طهارة كاملة ذكر هنا حديث عامر ابن عن سعيد ابن حويلة عن ابن عباس انه سلم خرج من الخلاء فاوتي بطعام فذكروا له الوضوء

فقال اريد ان اصلي - 00:14:00

اتوضأ افاد هنا ان الوضوء للطعام ليس بواجب وليس بسنة. الوضوء بالطعام ليس بسنة وليس بواجب وانما السنة

يتوضأ لذكر الله عز وجل. الوضوء ان يكون المسلم على الوضوء لاجل ذكر الله عز وجل لا لاجل اكل ولا لاجل الشرب. وانما يتوضأ -

[00:14:20](#)

نومه يتوضأ عند ذكره يتوضأ عند قراءة القرآن وما شابه ذلك فانه يتوضأ اما عند الاكل فلا يشرع ولا الوضوء الا اذا كان اراد ان يتوضأ لذكر الله عز وجل. ثم وهذا يدل على ان الوضوء ليس بواجب عند الوضوء. وليس بليس بسنة ايضا وليس مشروع. قال

[00:14:40](#) - وحدثنا واكد بشيئا -

الا في حالة واحدة وهي اذا كان جنباً فانه يتوضأ عند اكله لقول عائشة انه يتوضأ من باب تخفيف جنابته قال وحدثنا سفيان نبيل عن عمر عن سعيد ابن عباس يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء من الغائب فاوتي بطعام فقيل له الا اتوضأ؟ فقال لم

[00:15:01](#) - اصلي فاتوضأ -

رأي ليس الوضوء الا لا نهاية الوضوء واجبا الا لاجل الصلاة وما يوجبه. فهنا طعام فلا يجب الوضوء. وعلى لا يشفع ولا يستحب الوضوء عند الطعام ولكن واما حديث آ من بركة من بركة الطعام والوضوء قبله والوضوء بعده فالمراد بالوضوء هنا قصر بكفين غسل

[00:15:21](#) - الكفين وهذا حديث موضوع وليس -

حيث نقل ذاك عن سلمان الفارسي رحمه رضي الله تعالى عنه. قال وحدثني محمد ابن عمرو ابن عباد ابن جبل احدث ابو عاصم جريح قال سعيد ابن عباس يقول ان في القبر حاجة في الخلاء فقرب اليه طعام فاكل ولم يلمس ماء. فقال وزادني عنه. ثم قال انك

[00:15:46](#) - لم تتوضأ؟ قال ما اردت صلاة فتوضأ -

وزعم عمرنا انه سمع به المسلم دون دون البخاري وهو حي صحيح. قول باب ما يقول اذا خادماً اما اذا خرج من الخلاء او اراد دخول الخلاء. ما يقول اذا اراد دخول الخلاء. لك بهذا الباب - [00:16:06](#)

ان من السنة اذا دخل الانسان الخلاء فله ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. وقد ورد انه يقول ايضا بسم الله ورد ايضا يقول آ اعوذ بالله الرجس النجس من الشيطان اعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم فهو لا بأس به. فالسنة ان - [00:16:23](#)

قول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث وان سم فقد ورد الاسلام ضعيف انه قال صلى الله عليه وسلم ستر ما بين عورات بني ادم وعن الجن قول بسم الله رواه الترمذي - [00:16:43](#)

نطالب باسناده وفي اسناده وفي اسناده ضعف. فالسنة اذا اراد ان يقدم رجله اليسرى وان يقول هذا الدعاء اللهم اني اعوذ بالخبز والخبائث وليقول ايضا بسم الله وان قال اعوذ بالله من الرجس نجى الشيطان الرجيم فلا بأس به فقد ورد عند ابي داود وفي

[00:16:53](#) - اسناده -

بالنسبة لي ضعف قوله هنا رواه الجماعي الحديث الذي ذكرته قوله باب الدليل على ان النوم نوم الجأس ليس بناقض مسألة نقف عليها والله تعالى اعلم واحكم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. صلى الله عليك يا شيخ. حديثا - [00:17:13](#)

عباس حينما اراد ان يقول كذا ولا توضأ قال اريد ان اصلي هل يمكن ان يستدل به؟ على صرف الحماق ديال الجنب ان يتوضأ قبل النوم من الوجوب الى الاستحباب - [00:17:33](#)

هذا محل اتفاق بين الفقهاء الا قوله الطاهر. عند الجنابة عند عند سنن النوم وفقا عامة الفقهاء وليس على وجوههم. ويحتجون بحديث عائشة ولم يمس ماءنا. وحي منكر ايضا. لكن هناك ممن يرى وجوب الوضوء - [00:17:53](#)

لكن هذا الحديث انه قال مفهوم مفهوم المخالفة في هذا الحديث انه لا يجوز الا عند الصلاة لكن نقول هذا حكم اخر اذا اراد ان ينام وهو جنب فليتوضأ. هذا حكم مستقيم - [00:18:13](#)

مستقبل يصلي حتى هناك ما يصلي حتى يغتسل الى الجبل فالجنابة لها حكم خاص. فالمفهوم المخالفة هناك لا يفتدل به على ان الجملة يتوضأ انه ليس بواجبة. ومن قال بالوجوب يعني هناك قليلة وهي - [00:18:30](#)

حديث عائشة فقط ان الليلة السوداء وايضا ان موجب ان الوضوء ان الوضوء في الجنب لا يرفع حدثه لا يرفع الحدث والا ويخفص هذا الحدث. فالقول الوجود ضعيف الصحيح له على استحباب والسنية لا علمه. اقوى ما في ذلك التعليم بس - [00:18:50](#)

ما شاء الله عليك النوم يعني لو بينام على جنابك هذا الحديث هذا هو الحديث. اينام احدهم الجن؟ قال عبد تَوْضاً حديث من

رحمة رب العالمين الوجوب يعني واجب الوضوء - [00:19:10](#)

سنة سنة - [00:19:36](#)